

شرح الرسالة للشافعي | 22 | فضيلة الشيخ أ د أحمد النقيب

أحمد النقيب

الامام الشافعي وكتابه الرسالة الباب الذي عقده بقول دال فرض الصلاة الذي دل الكتاب ثم السنة على من تزول عنهم العذر وعلى من لا تكتب صلاته بالمعصية اه و دائما تبويب المتقدمين يحمل فقها - [00:00:00](#)

وكأنه يشير هنا الى ان هناك اهلية لابد ان تفترض في المكلف هناك اهلية فمن هذه الاهلية ان يكون بالغاً وان يكون عالماً وان يكون عاقلاً وان يكون قاصدا والا يكون مكرها ولا ناسيا ولا نائما - [00:00:43](#)

فهذه كلها امور تتعلق بالاهلية فمن توفرت فيه شروط الاهلية صار مكلفا ومن تخلف عنه شرط من شروط الاهلية لم يكن مكلفا عند غياب هذا الشهر. يعني لو ان طفلا صغيرا لم يبلغ لا يكون مكلفا بالخطاب - [00:01:20](#)

لا يكون مكلفا بالصلاة والصيام ونحو من ذلك لكن لو اتى بشيء من هذه الواجبات الشرعية اه ارجو ان يكون مثابا وان يثاب اهله على حثهم له اه وكذلك اذا كان اه نائما فالنائم لا تكذب عليه - [00:01:44](#)

ولو ان النسيئة مثلا سب شخصا او قال قولا فلا يترتب على التلاميذ اثر فلو ان رجلا قال انا الذي قتلت آآ مثلا فلانا هل يجوز شرعا ان يقبض علي - [00:02:09](#)

وان يتهم بتهمة القتل؟ لا يجوز لانه ايه لانه نائم والندم عنه او غابت عنه اهليته فلا يكون مؤهلا للتكليف كذلك لو ان رجلا زال عقله زاد عقله لسبب ليس له فيه دخل - [00:02:26](#)

يعني ايه؟ رجل ماشي في الشارع ويبنون فوق الطوبة فوق رأسه تغاضى عن الوعي ولم يأتي اليه وعده بعد ذلك او وقعت على رأسه فاصابته لوثا اصابته لوثا او واقع الحجر على رأسه فنسي - [00:02:52](#)

عنده انفصام خلاص خطوط الذاكرة اتقطعت هذا الرجل لا يكون مخاطبا للتثليل. مع الرغم قبل سقوط الحجر كان مخاطبا بالتكبير. بعد سقوط الحجر غير مطالب بتكليف. اعزكم الله وحفظكم وحفظ المسلمين جميعا - [00:03:16](#)

قال هل له دخل في سقوط الحجر ليس له دخل ولكن هذا امر آآ خارج عن الذي شرب زجاجة من الخمر فزال عقله عنه تزال عقله عني. الاول الذي زال عقله ليس بسببه - [00:03:39](#)

لو قتل او اتلف شيئا ليس عليه ان يضمنه وانما تضمنه الايه؟ العاقبة. يعني ايه؟ لو واحد مجنون او زال عقله لامر لا دخل له فيه ورح ساعة رضيت انها رضية مفتوحة راح قاعد فيها شغل الكونتاك ومشى العربية. ده سنة اربع تنفار - [00:04:02](#)

هذا لا تكليف عليه. ده معدول لا يعاقب ولا يضمن من اهل دمه اللي هم يحملون اسمه اللي هم العصبة العاقلة هم الذين يتحملون دية هؤلاء القتلى. لانهم معذور بخلاف لو ان انسان شرب زجاج - [00:04:25](#)

الخمر وساب عربية وده يضمنهم لان زوال العقل كان متسببا فيه يبي لها زواج العقل منع التكليف. ولكن هنا تفصيل هل زاد العقل بسبب منه قام بامر خارج عنهم - [00:04:54](#)

فالامام الشهري عليه رحمه الله يشير في ذلك الباب. فيقول باب فرض الصلاة الذي دل الكتاب ثم السنة على من تزول عنه بالعذر. يبقى ده الواجب الشرعي ليزول عنه بالعذر. يبقى العذر ده اللي هو العذر المعتبر - [00:05:16](#)

اي لا يكون مخاطبا عند ذلك بالتكبير وعلى من لا تكتب صلاته بالمعصية يعني يمكن لانسان آآ ان يكون عاصيا ولدك صلاته ولا تجزى الصلاة مثل ماذا؟ مثل الذي يدخل الصلاة وهو سكران - [00:05:39](#)

فالذي يدخل الصلاة وسكران. هو يصلي وهو في الصورة مطيع لله عز وجل. في الصورة هو مطيع لله. ولذلك في الحقيقة هذه الطاعة

غير مقبولة. ليه؟ لانه هو عاصي لله عز وجل في قوله ولا تقربوا الصلاة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا جنباً. آ - 00:06:04
وهناك رواية ان احد الامراء كان يصلي صلاة الصبح فصلاها لهم اربعاً ثم ستا وكان قد الخمر فقال هل ازيدكم يعني صلى اربع ركعات
وبعدين من عنده ها يزودها كمان جزء ركعات وبعد كده بيقول هل ازيدكم - 00:06:29

فقالوا ما زلنا معك في زيادة ما زلنا معك في زيادة. فهذا الاثر يدل على ان الجماعة رحمة. وان الخلاف نقمة والعياذ بالله فالرجل الذي
يصلي وسكران هو في الصورة ايه - 00:06:53

في الصورة مطيعة لله. ولكن في الحقيقة هذه الطاعة لا تكتب له طاعة. لانه تلبس قادم الشرعي او بمعصية الله عز وجل يبقى كده
باب فرض الصلاة الذي دل الكتاب ثم السنة على من تزول - 00:07:12

وعنه بالعدر وعلى من لا تكتب صلاته بالمعصية. فهمنا كده ايه شف الشرح ده كله عشان ننقل لكم فقه الامام الشافعي عليه رحمة الله
في تبويبه فقط الفطرة الستة واربعين بعد الثلثائة - 00:07:35

اه قال الشافعي عليه رحمة الله قال الله تبارك وتعالى ويسأله لك عن المحيض فاعتزلوا النساء في المحيض. ولا تقربوهن حتى
يطهرن واذا طهرنا فاتوهن من حيث امركم الله ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين - 00:07:58

قال الشافعي عليه رحمة الله افترض الله الطهارة على المصلي لا يقبل الله ولا احكم اذا احداث حتى يتوضأ حتى يتوضأ. وقال
تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم من الصلاة فاغسلوا وجوهكم الان - 00:08:27

الان فدل الكتاب والسنة على فرضية الطهارة وانها شرط في صحة الايه؟ الصلاة. تماماً وذلك في الوضوء والغسل من الجنابة فلم تكن
لغير طاهر صلاة اي واحد غير طاهر ليست له ايه؟ صلاة - 00:08:52

ولما ذكر الله المحيض فامر باعتزال النساء فيه حتى يطول واذا طهرنا اوتيم استدللنا على ان تطهرن بالماء بعد زوال المحيض
تطهرن بالماء بعد زوال النقيض لان الماء موجود في الحالات كلها في الحضر - 00:09:16

فلا يكون للحائض طهارة للماء. لان الله انما ذكر التطهرا بعد ان يطهرني ولتنظرن وتطهرن زوال المحيض في كتاب الله ثم سنة
رسوله صلى الله عليه وسلم في قول الله تعالى ويسألونك عن المحيض - 00:09:45

وده من الاحكام الشرعية المعللة بعض الناس يقول لك انا لا اقبل بالشيء الا ما اقتنع به. وافهمه لي عقلا كده. عقلي يشتمل واستوعبه.
ليس هذا من الشرط فاحيانا يستطيع العقل ان يستوعب العلة - 00:10:09

لبنان العلة في الحكم واحيانا لا يستطيع العقل ان يقف على العلة لخساء العلة وتخلفها عن الحكم وطلب العلة في كل حكم قد يصيب
الانسان بترك الشرع ولو ان العقل حكم في كل شيء لكان الامر عجباً - 00:10:31

مثلاً لماذا صلاة الصبح ركعتان وصلاة العشاء الاخرة اربع ركعات. ليه لماذا؟ ايه العلة؟ نحاول نفهم كده ايه العلة؟ لن نستطيع ان نصل
الى علم لو قلنا ان صلاة الصبح ديت عشان اول اليوم - 00:10:58

ركعتين كده من باب التنشيط بينما صلاة العشاء في اربع ركعات فالناس تعودت على الاستيقاظ موجبة عند مرفوض لانه من هدية
انه يطيل في صلاة الفجر ويقصر في صلاة العشاء - 00:11:19

وكان يقرأ بقصار مفصل في صلاة العشاء. بالتين والزيتون وسبح اسم ربك الاعلى والقارعة والزلزلة وما الى ذلك ما كانش يطول ابدا
في زبط العشاء. زي بعضه كانوا يفعلوا كده. يطولوا جدا صلاة العشاء. لا - 00:11:36

كان يقصر ويضرب باختصار مفصل في صلاة العشاء. اذا دل مرفوض بينما كان يضيء في صلاة الفجر يطيل في صلاة الفجر بل
بالعكس لو اجرينا العقل كان الاولى ان تكون صلاة الصبح كم ركعة؟ او اربعة ركعة - 00:11:52

ركعتين. لان الناس قد اخذوا حظهم من النوم. فقاموا على نشاط وخفة. صح ولا لا انسان لو مجهد وقال له بس نص ساعة بيقوم
شارب يبقى الناس قايمة من النوم فجأة. يبقى الاولى لهذا النشيط ان يصلي اثنين ولا يصلي اربعة - 00:12:15

ركعتين واربعة يصلي اربع ركعات طيب تأتي صلاة الظهر في عز العمل وقت الظاهرة ديت الناس كلها بتشتغل. اللي في مصانعها
واللي في ارضها واللي في دائرتها. فالناس كلها تشتغل وقت الضغيرة - 00:12:36

فكان الاولى ان تكون وقت الظهر كم ركعة لأ وقت الظهيرة كم ركعة؟ اربع ركعات اربع ركعات. يبقى دي مسألة تعبدية. لا يمكن ابدًا ان نطلب فيها وجهًا لايه العلة. يبقى احنا هنا ونقول ليه سمعنا واطعنا. العلم والراس نخط حكم ربنا كده فوق راسنا. ونقول سمعنا وايه؟ واطعنا - [00:12:54](#)

لكل حكم العلم ليه؟ وعشان ايه؟ وهحاول نشغل عقلنا عشان نعرف الحكم ده كان عشان ايه؟ هذا قد يصيبنا الانسان بترك بعض الشرع هنا حكم ولكنه مرتبط بايه؟ بعلم. ويسألونك عن المحيض - [00:13:22](#)

ويسألونك عن المحيض قل هو ابي قولوا ابدوا لان الحيض هذا ادب يخرج من المرأة فمن ذا الذي يأتي زوجته والدم يخرج منها؟ هذا امر مقرر ولذلك نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اتيان الحائض - [00:13:47](#)

نهى عن ذلك وهناك بعض اهل العلم من ذهب الى ان كفارة فتيان الحائض مع التوبة ان يتصدق بربع او بنصف دينار ولكن هذا لم يثبت اه مرفوعا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. كان فيه التوبة - [00:14:07](#)

فعندما فعندما تصاب المرأة وتبتدى بما تبتدى به بنات ادم قال الله تعالى فاعتزلوا النساء في المحيض فاعتزلوا النساء في المحيض. ولا تقربوهن والمقصود اقربهن مش معناه ان نترك لهن البيوت كما كانت تفعل اليهود - [00:14:27](#)

اليهود كانت المرأة اذا حاضت تركوا بيوتهم آآ لهؤلاء النساء. ولا يأكلوا منهم طعاما ولا يتناولوا منهم شرابا ده قمة التطرف بالمصالح الحديث تطرف واخذ بالك ازاى؟ لكن الاسلام قال لك لا. يجوز للرجل ان ياتي زوجته فيما دون المحل - [00:14:59](#)

الاول الثاني ان يراجعن وان يساكنها وان يؤكلا وان يبشرها. لكن اهم حاجة الموضوع لا يقترب الموضوع لا يقترب حاجة احسن من كده ما شاء الله لا قوة الا بالله - [00:15:26](#)

طيب فنفضل نعتزل النساء حتى يطهرن. فاذا تطهرت. اذا كلمة الطهارة وردت ايه؟ مرتين. ليس بذلك تقرير. ليس لذلك تكرار ولكن هذا التكرار لمقصده الشريف الطهارة الاولى غير الطهارة الثانية - [00:15:42](#)

تعتذر مساحتها الظهر اي حتى ينقطع الدم فاذا تطهرنا اي فاذا اغتسلنا فاتوهن من حيث امركم الله يبقى عندنا عندنا طهارتان. الطهارة الاولى انقطاع الدم اذا لا يجوز للرجل ان يأتي زوجته ويخاء - [00:16:05](#)

ويا حائط ان يخرج الدم في ايامها منها فاذا تطهرنا اي اذا آآ اغتسلنا فاتوهن من حيث امرهم الله جاز له ان يأتيها وان يبشرها وهنا مسألة لو ان رجلا اتى زوجته بعد الطهر الاول اللي هو ايه - [00:16:28](#)

ولن يتربص الى ان تغتسل هل ياتر في ذلك على قولين لاهل العلم؟ على قولين لاهل العلم. لكن الاجماع على انه من اتى امرأة ويا حائط فهو اثم عاص لله ورسوله تجب عليه التوبة - [00:16:51](#)

اه قال الشافعي افترض الله تبارك على المصلي. طب لو ان هذه المرأة صلت واغتسلت وصلت والضوء ينزل منها هي في الصورة ايه هي مطيعة ولكن في الحقيقة هل تكتسب طاعتها - [00:17:16](#)

هل تثاب على طاعتها؟ لا. لا تثاب. بل تأثم على ما صنع. لماذا؟ لانها اتت بالطاعة على الوجه المخالف للشرع. اذى بالطاعة على الوجه المخالف زي واحد يصلي الظهر قبل الفجر - [00:17:43](#)

ينفع الكلام ده؟ لا. اذا كان عامدا يأثم. اذا كان عاملا يأثم. اما اذا كان قادرا فلا بأس. اما اذا كان قضاء فلا يبقى اننا فهمنا معنى التبويب بتاع الامام الشافعي عليه رحمة الله باب فرض الصلاة الذي دل الكتاب ثم السنة - [00:18:03](#)

على من تزول عنه بالعذر العذر زوال العقل الجهل عدم القصد الغفلة النوم الاكراه الى غير ذلك. ولا من لا سكتت صلاته بالمعصية. فهمنا ذلك بفضل الله عز وجل قال الامام عليه رحمة الله فلا يكون للحائض طهارة بالمال لان الله انما ذكر التطهر بعد ان - [00:18:24](#)

يبقى لو لو في واحدة اغتسلت عند نزول الدم غسلوها هذا ايه؟ لا يجزئ. غسلوها هذا لن يجزئ لان الغسل الذي يجزئ انما يكون بعد انقطاع الدم طيب لو ان امرأة انقطع دمها - [00:18:53](#)

ثم اغتسل ثم نزلت قطرة او قطرتان. ماذا تصنع آآ هذا الذنب الذي ينزل من بنات بني ادم يسمى بالعادة لماذا سمي بالعادة فلان كل يوم متعود ينزل من البيت للساعة سبعة الصبح - [00:19:14](#)

سبعة الصبح. سبعة الصبح. سبعة الصبح. ليه؟ لان فيه اتوبيس المصنع بيمر الساعة سبعة وخمسة فلا بد انه ينزل الساعة سبعة عشان يدرك الايه؟ الاوتوبيس. اذا هذه ايه عادته طب لو مرة نازل الساعة ثمانية ايه اللي حصل؟ نقول ايه - [00:19:35](#)

خالف عادته البنت من اول ما تبلغ من علامات بلوغها الحيض من علامات بلوغ النساء الحج البنت بتعلم من حالها عادة معينة في اعراض معينة اول ما تيجي الاعراض تعرف انها كده ليه - [00:19:54](#)

الحلو. وبعدين في هدى للنساء ثلاث ايام في هناك خمس تيام في ست ايام سبع تيام اكثر اقل. وتبقى عارفاه هتيجي لها من صبح في اول يوم تنتهي في بعد صلاة العصر في اليوم الرابع والخامس - [00:20:18](#)

اعتذر ذلك من ايه من حالها اعداد ذلك من حالها. طب لو في اليوم انتهت عاداتها وانقطع الدم مع انتهاء الاجل الذي تعرفه من حالها. فاغتسل خلاص اغتسل. وبعد ان اغتسل نزلت قطرة القطر - [00:20:35](#)

لا تثريب لا شيء في ذلك. وهذا من باب الاستخارة الصحابة تزيل ذلك الدم وتتوضأ وضوءها للصلاة ولا شيء عليها طيب. اما يعني اذا انقطع الدم وتيقنت الطهر واغتسلت للطهر. يبقى تيقنت الطهر لانقطاع مدة الحيض - [00:20:54](#)

اللي بقى لها سبعتاشر عشرين سنة عارفاه من نفسها. عشرين سنة على حالة معينة. عشرين سنة في اتناشر شهر ما شاء الله يعني حرض مثلا مئات المرات. وهناك حالة واحدة لا تخلفه - [00:21:25](#)

عندما تأكدت من انقطاع الدم وانتظار المدة اغتسلت. بعد ان اغتسلت بنصف ساعة او بساعة او بساعتين. او باكثر او اقل نزلت قطرة او عدة قطرات او وجدت قدرة او صفرا. هذا كله لا يؤثر في الطهارة - [00:21:42](#)

هذا كله لا يؤثر في الطهارة قل لي. قال الامام الشافعي عليه رضوان الله اخبرنا عن عبدالرحمن بن القاسم عنتيب عن عائشة رضي الله تعالى عنها وذكرت احرامها مع النبي صلى الله عليه وسلم - [00:22:04](#)

وانها حاضت توظيف الحجة التي حجتها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. فامرها خالص في الحج فامرها ان تقضي ما يقضي الحاج. تقضي هنا بعد ان تفعل. ليس المقصود بالقضاء - [00:22:29](#)

الاعادة ولكن المقصود بالقضاء الايه؟ الفعلي. فامرها ان تقضي ما يقضي الحاج غير الا تطوفي بالبيت حتى تطهري. لا تتوفي في البيت حتى تطويه ولذلك سدنا بعض اهل العلم في هذا الحديث على ان الطواف ايه؟ صلاة. على ان الطواف صلاة - [00:22:48](#)

وذهب بعض اهل العلم الى ان الطواف ليس بصلاة ولكن الجمهور على ان الطواف صلاة يلزم الطواف ما يلزم اه الصلاة من الطهارة طبعا قال الامام عليه رحمة الله فاستدلنا - [00:23:14](#)

على ان الله انما اراد بفرض الصلاة من اذا توضأ واغتسل طهور يبقى الطهارة اللي هي شرط في صاحب الصلاة مخاطب بها مين؟ مخاطب بها المكلف الذي اذا توضأ واغتسل ايه؟ طهور - [00:23:32](#)

مش كل مجادلة مكلفة شراء الحائط مكلفة وشارب الخمر مكلف ولكن في هذا الوقت في هذا الوقت الطاعة لا يثاب عليها تأمل فلا تطهر بواحد منهما كان الحائض لا تطهر لا بالوضوء ولا بالاغتسال - [00:23:55](#)

وكان الحيض شيئا خلق فيها. حاجة ربنا عز وجل كتبها على بنات ادم ليس لها سبيل ان تدفعه نعم يمكن في العصر الحديث بل هذا كان في القديم. وهناك سؤال آآ وجه الى شيخ الاسلام - [00:24:21](#)

الميزانية هل يجوز للمرأة ان تأخذ اه ما تؤخر به حيضها اثناء العمرة والحج؟ فاجاز ذلك الامر ودل ذلك على ان العقاقير الطبية كانت موجودة منذ قديم ومعروف ان الادوية والعقاقير وعلم الصيدليات ده كان موجود من ايام التغريق. يعني احنا ما جبناش يعني ايه - [00:24:41](#)

من الايام اللي غلط كان موجود. وهناك ابو الطب وهناك يعني امام طبي وهناك كذا وكذا. نسينا الفعراي وقبل ذلك جاي اه وكان الحيض شيئا خلق فيها اي ليس لها ان تدفعه اصلا. يمكن ان تؤخره ولكن لا تدفعه - [00:25:07](#)

لم تجتنبه على نفسها فتكون عاصية به. يعني الحالة دية مش هي اللي خلت نفسها حق زي شرب الخمر هو اللي خلى نفسه ايه سكران فشارب الخمر شارب الخمر آآ هو الذي سبب شكره فيكون عاصي - [00:25:30](#)

لكن المرأة ديت ليست عاصية اذا شاب الخبر مش هيصلي هيكون عاصي الحاجتين. اللي هو ما صلاح وان هو ايه؟ شرب الخمر. لكن المرأة تترك الصلاة. هل تكون عاصية؟ لا تكون عاصية - [00:25:51](#)

لان هذا امر لم تجتنبه لنفسها فزاد عنها فرض الصلاة فلم يكن عليها قضاء ما تركت منها في الوقت الذي يزول عنها فيه فرطها. يا سلام! يعني يعني هي معذورة - [00:26:07](#)

معذورة والحيض هذا ليس شيئا آآ جلبته لنفسها بل هو امر كتبه الله عليه. اذا تترك الصلاة ولا تقضي ليس لها دخل في هذا الخير فلا تقضي الصلاة التي ايه؟ التي تركتها - [00:26:29](#)

وقلنا في في المغمى عليه وقلنا في المغمى عليه والمغلوب على عقله بالعارض من امر الله. شف الكلام الجميل بالعارض من امر الله. يعني ليس له دخل ايه؟ فيه الذي لا جناية له فيه. قياسا على الحائض ان الصلاة عنه مرفوعة. لانه لا يعقلها ما دام في الحال - [00:26:49](#)

التي لا يعقل فيها يبقى كل من غاب عقله لسبب لا جناية له فيه لم يكن مطالبا ايه؟ بالواجب الشرعي. لم يكن ودابا بالواجب الشرعي وكان عاما في اهل العلم - [00:27:18](#)

القيمة دية نفهم منها الاجماع. وكان عاما في اهل العلم الذين يبحثون مسائل اصولية آآ لابد ان ينتبهوا لمصالحات الامام الشافعي عليه رحمة الله. دي مدرسة لوحده الامام الشافعي في مصطلحات المدرسة الواحدة - [00:27:40](#)

وكلمنا الصديق منذ عشرين سنة كتب رسالة ماجستير عن المصطلحات عند الامام الشافعي او المصطلح الفقهي بالتحديد ان الامام الشافعي وكان عاما في اهل العلم ان النبي عليه الصلاة والسلام لم يأمر الحائض - [00:27:59](#)

لم يأمر الحيض يأمر مجزومة وعليه بجانب السكون فحرك الحرف الاول نحو الايه؟ الكسر لم يأمر الحائض بقضايا الصلاة ده اجماع الذي يأمر الحائض بالصلاة بقضاء الصلاة. وعن من طيب آآ عند عامة اهل العلم انها امرت بقضاء الصوم - [00:28:21](#)

ففرقنا بين الفرضين استدلالا بما وصفت من نقل اهل العلم واجماعهم. اذا كلمة عم في هذا السياق دل على ماذا يا جماعة شاطرين تمام كده. في هذا السياق دل على الاهمال - [00:28:52](#)

وكان الصوم وكان الصوم مفارق الصلاة وكان الصوم مفارق الصلاة طب ليه الصوم يبقى زي الصبر اشهد الصلاة واجب شرعي اصول شرع نخلي الصوم زي الصلاة ونسقط الصوم بردك عن الايه؟ المرأة في عدم وجوب القضاء - [00:29:12](#)

ما هي مش هتصوم لن تصوم الحائط لن تصوم الحائط ولكن تقضي الصوم ولا تقضي الايه؟ الصلاة. ليه فرقنا يبقى اللاتين اجتمعوا في ماذا؟ اللي بيسقط عنها يسقط الواجبان الشرعيان عنها الصلاة والصوم وقت الحيض - [00:29:40](#)

الصلاة ولا تقضي الايه؟ الصوم قال الامام الشافعي تقضي الصلاة ولا آآ تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة قال الامام الشافعي وكان الصوم مفارق الصلاة في ان للمسافر تأخيره عن شهر رمضان - [00:30:01](#)

سؤال هنا الفارق ده ان الصوم يجوز تأخيره عن شهر رمضان وليس له ترك يوم لا يصلي فيه صلاة السفر لو ان في هناك انسان حتى مسافر المسافر هل يترك الصلاة؟ لا لا يترك الصلاة. بل يجب عليه ان يهدي بالصلاة - [00:30:23](#)

في وقتها وله ايضا ان يجمع بين صلاتين. اللي هو مين؟ اللي هو المسافر. لكن ليس لمكلف ان يترك الصلاة ابدًا ليس لمكلف ان يترك الصلاة ابدًا وكان الصوم مفارق الصلاة في ان للمسافر تأخيره عن شهر رمضان - [00:30:46](#)

يعني يمكن للانسان ان يؤخر الصوم ها اه ليتركه في رمضان اذا كان مسافرا ويصليه به في غير ايه؟ في غير رمضان. وليس له ترك يوم لا يصلي فيه صلاة سفر. لكن سخر لابد ان يصلي صلاة - [00:31:11](#)

في يومها وكان الصوم شهرا صوم شهر من اثني عشر شهرا وكان في احد عشر شهرا خليا من فرض الصوم. يعني السنة عندها اتناشر شهر المفروض في الشهر في السنة كلها ايه؟ صوم شهر واحد بس. والحادشر شهر الباقيين ليس فيها فرض ايه؟ صيام - [00:31:31](#)

ليس فيها فرض الصيام ماشي وده الامام الشافعي على ان الصوم الواجب هو صوم ايه صوم رمضان ولم يكن احد من الرجال مطيقا بالفعل للصلاة خليا من الصلاة. يعني لا يمكن لاحد يطيق - [00:31:56](#)

اللي يقدروا على الصلاة ان يترك الصلاة لا يمكن لاحد ان يقدر على الصلاة ان يترك الصلاة. قال النبي عليه الصلاة والسلام صل قائما فان لم تستطع فصلي قاعدا او جالسا. فان لم تستطع فصلي نائما او مضطجعا. وقال النبي - [00:32:17](#) عليه الصلاة والسلام. صلاة الجالس او القاعد على نصف اجر القائم. وصلاة النائم او المضطجع على نصف اجر الايه؟ الجالس او القاعد وقال تعالى وقوموا لله قانتين. فدل ذلك على ان الاصل الصلاة - [00:32:40](#)

الصلاة ما كانت عندك قدرة اما اذا زالت قدرتك على الصلاة اصلا وربما تسقط عنك الصلاة. يعني لو ان هناك انسان مصاب بمرض. طالما قادر ان هو يصلي وانام على السرير يصلي وينام على السرير. طيب - [00:33:03](#) في غيبوبة والدوب غرفة العناية. هل مطالب منه ان الممرضين يوضوه وهو نائم. ويخلوه لا يمكن ده ابداه من فقه هذه الاشياء كل الناس الذين آآ صاروا غير قادرين على الصلاة بخروجهم في خروجهم عقلا عن - [00:33:21](#)

الحياة الناس دي كلها غير مضارعة للصلاة. فلا نكلفهم رهقا قال الله لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا جنبا الا عذير سبيل حتى تحتسبوا يعني يريد ان يقول الامام الشافعي عليه رحمة الله على ان قياس الصوم على الصلاة - [00:33:50](#) مع الفرق يعني لو واحد قال زي ما هي بتترك الصلاة في الحيض تركت الصيام طيب المفترض بقى زي ما تقضي الصلاة زي ما تقضي الصوم تقضي الصلاة لا هذا قياس مع الفرض ليه؟ لان هناك فارق - [00:34:12](#)

بين الصلاة وبين الايه؟ وبين الصيام. فالصيام شهر في السنة. بينما الصلاة لها اوقات خمسة في اليوم. لا يجوز للمكلف ان يترك هذه الاوقات ها سفرا كان او قدرا. مريضا كان او ايه؟ او صحيحا. فدل ذلك على انه لا يجوز قياس هذا على هذا في هذه النقطة - [00:34:29](#)

بوجود السائق قال بعض اهل العلم نزلت هذه الاية اللي هي باتت تبلغ الصلاة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون الاية. نزل قبل تحريم الخمر نزلت قبل تحريم الخمر قال الشافعي فدل القرآن والله اعلم سايب لي كلمة الله على الامام الشافعي - [00:34:55](#) اللي يعجبني منه كلمة والله اعلم به. بشعر ان رجلنا لغاية الادب لكن القرآن يعني لو لو انا قلت لكم الكلام اللي بعد كده تقول اللهم احنا عارفين الكلام ده - [00:35:23](#)

والله اعلم فدل القرآن والله اعلم على الا صلاة لسكرانة حتى يعلم ما يطول انتم عارفين الكلام ده الروح ولكن هذا هو الورع هذا هو الورع فدل القرآن والله اعلم على ان لا صلاة لسكران حتى يعلم ما يقول. اذ بدأ بناديه عن الصلاة - [00:35:40](#) اذ بدأ بنهيه عن الصلاة وذكر معه الجنب فلم يختلف اهل العلم الا صلاة بجنب حتى يتطهر يعني يريد ان يقول بان الصلاة اه مشروطة بشرط فلا بد ان يؤدي ذلك الشرط. اذا كان السكران منهى ان يصلي وسكران - [00:36:15](#) اذا شرط الصلاة هنا ماذا العقل وكذلك الجنون شرط الصلاة له الايه؟ التطهر وان كان نهى السكران عن الصلاة قبل تحريم الخمر. يعني لو كان السكران نوي عن الصلاة قبل تحريم الخمر - [00:36:40](#)

هو حين حرم الخمر اولى ان يكون منهيا بانه عاص من وجهين. احدهما ان يصلي في التي وفيها منهى والاخر ان يشرب الخمر. وهذا واضح وسبق ان اشرت اليه. والصلاة قول وعمل وانسان - [00:37:00](#)

دية قل ان تجدها عند غير الامام الشافعي كلمة امساك قل ان تزيدها عند غير الامام الشافعي. ولذلك هل يجوز لاحد هل يجوز لاحد ان يأكل عند الصلاة ممكن واحد كان يياكل لبات قبل الصلاة دخل المسجد الله اكبر - [00:37:25](#) الحمد لله رب العالمين يجوز؟ ما ينفعش. ما ينفعش قولي لي طب ما هو اللي بات ده مش قد ولا ريح ولا منه اي حاجة. وخلاص واخذ بالك ازاى؟ في انواع من الجبال ليس لها لا طعم ولا رائحة - [00:37:48](#)

ليس لا طعام ولا رائحة فهل يجوز اكل اللبان الذي من هذا القبيل عند الصلاة؟ الامام الشافعي يقول لا لا يجوز. ليه؟ لان صلاته ايه يا اخوانا وعمل وايه كمان؟ وامساك. اي كل ما كان جليزا لك قبل الصلاة - [00:38:08](#) يمسك عنه بعد تكبيرة الاحرام. وبتسمى تكبيرة الايه الاحرام. اذا يحرم بعدها ما كان حلا ايه؟ قبلها. طيب والصلاة قول وعمل واساءة فاذا لم يعقل القول والعمل والامساك فلم يأتي بالصلاة كما اوجب - [00:38:29](#)

الجملة دية دائما يعني يستدل بها العلماء يعني كل من صوت شرطا من الشروط التي بمقاضاها تصح الطاعة يقولون لم يأتي بالطاعة على الوجه آ المأمور به شرعا فلا تجزئ عنهم فلا تجزئ عنه. في عندنا يا اخوانا حاجة اسمها الايذاء - [00:38:54](#)

وحاجة اسمها الاجابة. الاثابة يمكن للعامل ان يجزئ عنك ولكن لا تثاب عليه يتفاوت الناس في اذابتهم على صورة العمل بمعنى يمكن لانسان يمكن لانسان المصلي صلاة لا يخشع فيها - [00:39:20](#)

هذه الصلاة عند بعض اهل العلم تجزئ يعني مثلا الاحمال وهذا قول مرجوم اليس بقول القوي لمخالفته للنص لو ان انسان صلى ونظر في صلاته صلاته ايه صلاته تجزئه. تجزئه يعني ايه؟ اي لا يريدنا - [00:39:49](#)

تبرأ ذمته بهذه الصلاة ولكن هل يثاب عليها؟ لا لا يثاب عليها لانه لم يأتي بها على الصورة المطلوبة شرعا اذا الاحناف يختلفون مع الجمهور في هذه المسألة. في مسألة القبول والايه؟ في مسألة الاجزاء - [00:40:12](#)

ولهذا فالجمهور يقول بان بان ناقر صلاته صلاته باطلة لا يثاب عليه الاحناف يقولون نعم هو لا لا يثاب عليها ولكن هي ايه؟ هي تجزئه هي تجزئه. فلو اعادها يعيدها للاثابة مش انها باطلة - [00:40:33](#)

مش لان هي ايه؟ باطلة. اذا يمكن للانسان ان يزداد الطاعة تجزئه هذه الطاعة. ولكن ولكن لا يثاب عليه. اضرب لكم مثال كمان. افترضنا هناك واحد عاوز يدفع الزكاة طوق من دي - [00:40:56](#)

لان اذا كان عنده رأس مال جبار ورأس والزكاة بتاعته هتبقى مثلا مية الف جنيه. المية الف جنيه دولة ممكن يجيبوا قولوا مثلا ايه؟ عشرين رأس بهيمة يربطهم في في المزرعة عنده يولدوا ويعشروا ويعملوا شغل كبير وبتاع وما - [00:41:16](#)

فهو بخيل لا يريد ان يخرج زكاة المال في الدولة الاسلامية بناخذ زكاة المال غصبا عن عينيه من جوة من لم يؤدي زكاة ما له بالرضا اخذت منه ايه؟ كسرا - [00:41:40](#)

اخذت منه قسوة للحق ربنا مش حقنا احنا مش حق الدولة الضرايب الضرايب ده نجاحات الدولة زي ما انت بتاكل وتشرب في الدولة وبتمشي على ارض البلد وتتمتع بخيرات البلد - [00:42:00](#)

المواصلات وتخش الدوائر الحكومية يعملوا لك الخدمة ونسر والكلام ده كله دي خدمات في البلد فانت بتدفع الاليه طب لو اتعرضت من الضرايب تؤخذ منك قصر. لا سيما اذا كنت مسكينا فقيرا محتاجا - [00:42:19](#)

طيب تؤخذ منك قصرا. مع الفارق الكبير جدا الزكاة لا تؤخذ الا من الانبياء كما قال النبي عليه الصلاة والسلام في حديث معاذ صدقة تؤخذ من اغنيائهم فتد في فقرائهم وفي يوم اخر فتد الى فقرائهم - [00:42:37](#)

اذا احنا نخرج من الغني نحط لمين؟ للفقير. يبقى احنا لنا حظ في هذه الزكاة فيها لا ليس لنا حظ في هذه الزكاة. بينما هي حق الله عز وجل في هذا الباب - [00:43:02](#)

حق الله تعالى في هذا المال. قال تعالى وفي اموالهم ايه يا اخوانا حق معلوم للسائل والمحروم. حق المال وقال له بكر رضي الله تعالى عنه والذي نفسي بيده لو قاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فان الزكاة ايه؟ حق المال - [00:43:19](#)

يبقى لو ان انسانا اراد ان يبخل بزكاة ماله اخذت منه ايه؟ حسرة اخذت منه عنوة طيب لما تاخذ زكاة ماله غصب عن عينيه ايه اللي يحصل توزيع الطلب هل يثاب عليها؟ لا. لا يثاب عليها. اذا ذاك سارق كبير بين اخوانا - [00:43:46](#)

بين الاجزاء والايه؟ والازالة ولذلك احنا بنصلي انا وحضرتك كلنا بنصلي تردد دية لتجزئنا لكن يا ترى هل نحن نثاب عليها؟ الله اكبر تتذكر بقى الامتحان بعد ثلاث ايام والدكتور توعده الدفعة وقال وهوريكم ولو نجحتم - [00:44:13](#)

قالوا قبلوني واه وبعد ما نخلص القصة بتاعة الامتحان تفتكر قصة تانية واخذ بالك ازاي؟ يا ترى بعد الامتحان اعمل ايه؟ تبعية الجيش؟ طب اعمل ايه في الجيش؟ الله! خلصت خلصت قصة الجيش. دخلت قصة الايه - [00:44:33](#)

الجواز واخذ بالك ازاي؟ وده كله فين؟ في الصلاة تطلع من الصلاة ما انتاش عارف يا ترى اللي بيوصل لاربعة ولا ثلاثة ولا خمسة ولا سبعة الله ترجع معه وبتسجد معه وخلص ولا - [00:44:51](#)

يعني ممكن الامام يقول صلى خمسة او حتى ستة وانت ما انتاش داري ما فيش حاجة ممكن الامام يخلص في الفاتحة وانت مش

عارف ترد معه خالص. اذا هذه الصلاة - 00:45:08

هل تكون كصلاة انسان عقلها وفهمها وتدبر كلامها والفاظها زيتها لاً اذا يتفقان في اذا ويختلفان فيين؟ في الاثابة. نرجع نقول بقى تاني
للامام الشافعي والصلاة قول وعمل وامساك فاذا لم يعقل القول والعمل والامساك - 00:45:32

فلم يأت للصلاة كما امر فلا تجزئ عنه وعليه اذا افاق القضاء. تمام ويفارق المغلوب على عقله بامر الله الذي لا حيلة له فيه الرجل
الذي غلب على عقله بامر - 00:45:58

لا حيلة له شيء اللي هو ببسموه العارض القهري العرض طيب يفارق هذا السكران لانه ادخل نفسه في السكر فيكون على
السكران القضاء. يعني لو واحد مثلاً سكران دخل المسجد كده بيتولع كده - 00:46:21

وراح مصلي الصبح ومترنح ولما اجى سجد ما قامش فالتاس راحوا مقومينه من السجود. واخذ بالك ازاى لاجل لا يقعد ولا اي حاجة.
هذا الرجل يجب عليه الايه؟ القضاء. لان هذه الصلاة لن يثاب عليها. ولن تجزئه - 00:46:43

لن تجزئ يجب عليه القضاء سيكون على السكران القضاء دون المغلوب على عقله بالعرض تولد مغلوب على عقله بالعارض الذي لم
يجتنبه على نفسه فيكون عاصيا باجتنابه لان الجزء اللي بعد كده كله متمسك مع بعضه. يعني يحتاج الى درس منفصل ان شاء الله -

00:47:05